

## كتاب الصلاة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 82

محمد بن صالح العثيمين

نعم يا صالح قال محمد وسلم لابد يقول قال رسول الله لا احسن قال الرسول الرسول صلى الله عليه وسلم ها قال محمد عليه الصلاة والسلام قال رسول الله كما قال العلماء. نعم - [00:00:17](#)

السلام ظل او تلاوة نعم الصلاة افضل او التلاوة التلاوة ثلاثة اشهر لو قال الزم انجاز ينتظر الصلاة. هل الافضل ان يصلي؟ نقول

الافضل آآ ان يصلي. لا سيما اذا كانت الصلاة واجبة - [00:00:37](#)

اما اذا كان نفلا مطلقا فهنا ينظر الانسان ما هو اصلح لقلبه واخشى احيانا يكون الانسان مستعدا للقراءة ويخشى قلبه عند القراءة واذا دخل في صلاته قام صار القلب يتجول يمين وشمال ولم يخشع فهنا نقول القراءة افضل نعم - [00:00:57](#)

نعم الا وان خصم الشيطان تستهين بالسواق. نعم. هل هو مخصوص بحديث اه لو ان احدكم اذا جاءنا؟ لا لا لا غير مخصوص المهم لما قال هذا طيب اذا سبب مشروعية الاذان هو ان المسلمين بعد الهجرة - [00:01:15](#)

تاجوا الى ما يعلمهم بالوقت نتشاور فيما بينهم فاقترح بعضهم النار وبعضهم الناقوس وبعضهم البؤس فرأى عبد الله بن زيد بن عبد ربه في منامه رجلا معه ناقوس فقال اتبعوا هذا؟ قال ما تصنع به - [00:01:36](#)

قال اعلم به للصلاة فقال الا ادلك على خير من ذلك؟ اشد الخلل هذا يا اخوان لا يبقى خلل الجماعة الاول في الاول طيب الاذان في اللغة شهرين الإعلام الله الشاهد قال الله تعالى واذان من الله ورسوله - [00:01:57](#)

قال الله تعالى واذن من الله ورسوله للناس من الحجر الاكبر اي اعلان في الشرع اي نعم والاعلام الصلاة الاعلام بايش؟ بفلول فعل الصلاة؟ بحلول فعل الصلاة الا بذكر مقصود - [00:02:17](#)

مخصوص بارك الله فيك طيب اه من حكمة الله عز وجل ان الله تعالى لم يحرم غير المؤذنين من ان يوافقوا المؤذنين لماذا تنهار لا نقول مثلما يقول من امر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:33](#)

ان يقول من سمع المؤذن كما يقول المؤذن هل يخالف المؤذن في شيء؟ محمود في الحياة فنقول لا حول ولا قوة الا بالله. السامع يقول لا حول ولا قوة الا بالله. ما الحكمة في انه لا يوافق - [00:02:56](#)

هذا النداء نهى له المؤذن ينادي غيره. المؤذن ينادي غيره. يقول حي على الصلاة حي على الفلاح. السامع لا ينادي غيره. بل يقول لا حول ولا قوة الا بالله والمقصود بذلك - [00:03:14](#)

الاستعانة بالاستعانة بالله عز وجل هنا نجد ان الرجل لا يقول اللهم اعني يقول لا حول ولا قوة الا بالله فهل هذا من باب التوسل معلوم استعانة لكن الرجل ما قال اللهم اعني - [00:03:31](#)

نعم الوجهين الوجه الاول الله عز وجل وهو ان الحول هو الحول والقوة الكاملة لله. هم. الوجه الثاني اه بالافتقار التبرأ من من الحول والقوة الا بالله وهذا احد ما يتوسل به في الدعاء ان يذكر الانسان حاجته - [00:03:51](#)

كما قال موسى عليه الصلاة والسلام ربي اني لما انزلت الي من خير فقير. طيب قال المؤذن في اذان الفجر الصلاة خير من النوم. ماذا يقول السامع آآ مثل ما قال المؤذن وقال بعضهم اصبر امام العساس عن الخلاف. آآ ما هو الدليل؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم -

[00:04:09](#)

مقاومه اذا سمعت المؤذن فقولوا مثلما اذا سمعتم النيا فقولوا مثل ما يقول المؤذن. وهذا عام في جميع الجمع استثنى منه الحي

على اثنين بالدليل ذاق ما عداهم على الاصل - [00:04:31](#)

واما استحسان بعضهم ان يقول لا حول ولا قوة الا بالله او ان يقول آآ صدقت وبررت فلا وجه له مع وجود الدليل قوله اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة - [00:04:45](#)

صلاة القائمة معناها جزاء قلنا قيل انها التي ستخاض لها معناه والمرة الثانية ان الصلاة المستقيمة. القائمة بمعنى الكاملة المستقيمة التي ليس فيها نقص ايها اولى؟ نعم. الثاني الا يمكن ان ان تحمل على المعنيين؟ اذا كيف تقول ارجع الثاني؟ لانك اذا قلت الارجحة الثانية معناه انك الغيث - [00:05:00](#)

المقابل وقد مر علينا قاعدة مهمة في هذا انه متى احتمل النص المعنيين جميعا بدون منافاة بانه يحمل عليهما جميعا طيب الى هنا تنتهي المناقشة لان الحمد لله الباقي اظنه معلوم - [00:05:28](#)

قال باب شروط الصلاة. الشروط جمع شرط والشرط ما تتوقف عليه صحة العبادة او العقد هذا الشرط ما تتوقف عليه صحة العبادة او العقد هذا اذا كان شرطا للعبادة اما الشرط - [00:05:44](#)

بالعقد فهو يختلف الشرط في العقد ما يتوقف عليه لزوم العقد فعندنا الان شرط للصحة وشرط للزوم اشتاق للصحة من قبل الشرع ليس لنا فيه تدخل. الشرط للزوم من قبل العبد - [00:06:07](#)

فمثل اذا شرط رجل باع بيتا وشرط سكناه سنة يقول هذا شرط للبيع ولا في البيع بالبيع فهو شرط للزوم واما اذا باع بعد نداء الجمعة الثاني فانه لا يصح البيع لوجود المانع فالحاصل - [00:06:26](#)

ان شرط الشيء من عبادة او معاملة اي او عقد من عبادة او عقد ما تتوقف عليه صحتنا فان قال قائل ما هذه الشروط؟ ما هذه الواجبات؟ ما هذه الاركان - [00:06:43](#)

التي قالها العلماء اتجدون هذا في القرآن والسنة؟ الجواب فالجواب لا لا نجد هذا في الكتاب والسنة لكن العلماء رحمهم الله تتبعوا النصوص واحصوا ما ما يشترط للعبادة او للمعاملة - [00:06:58](#)

ثم جمعوها ورتبوها حسب ما تقتضيه النصوص تسهيلا لطالب العلم تسهيلا لطالب العلم وحينئذ لا يجوز الاعتراض على ما مشاعره العلماء لان بعض الناس يقول ما لنا وللشروط ما لنا وللاركان ما لنا ولا واجبات - [00:07:13](#)

هذي اوصاف ما انزل الله بها من سلطان فيقال سبحان الله ان الناس لا يتعبدون لله تعالى بهذه الاوصاف لكن جعلوها وسيلة لتقريب العلوم على طالب العلم والوسائل لها احكام المقاصد - [00:07:36](#)

فلا تغتروا بمن يقول لا دع الناس يفعل العبادات بدون ان يعلمونها شرط او واجب وركن ولا تتعرض لهذا نقول الحمد لله هذه مسائل احتاج المسلمون اليها لضبط المسائل العلمية وتسهيلها على الطالب - [00:07:56](#)

وليست هي مقصودة بذاتها حتى نقول اننا احدثنا في دين الله ما نسمع شروط الصلاة اذا شروط الصلاة ما ما تتوقف عليه صحة الصلاة قال عن علي عن علي عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه - [00:08:16](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسى احدكم في الصلاة فلينصرف وليتوضأ وليعيد الصلاة رواه الخمسة وصححه ابن حبان اذا فسق الحساء معروف وهو الريح التي تخرج من الدب - [00:08:36](#)

انتبه الريح التي تخرج من الدبر وهل هناك رياح تخرج من غير الدبر نعم بعض النساء تحس بريح تخرج من فرجها هذه لا عبرة بها لا عبرة بها ولا يترتب عليها شيء - [00:08:57](#)

لكن الريح التي تخرج من الدبر هي التي تترتب عليها احكام طيب اذا فسى احدكم هنا فساء وهنا ضراط الفرق بينهما ما كان له صوت فهو براق وما لم يكن له صوت - [00:09:17](#)

فهو فساء و وقوله في الصلاة يشمل ما اذا كان في اول الصلاة او في اخرها ويشمل كل صلاة تشترط لها الطهارة وقوله فلينصرف يعني من صلاته ولا لانها بطلت - [00:09:36](#)

فلا فائدة من من الاستماضة فيها وليتوضأ وذلك الانتقاض وضوئه بالفساء واللعب الصلاة وعدها من جديد ولا يبيني من جديد لانه قال وليعد والاعادة فعل الشيء ثانية ففي هذا الحديث - [00:10:01](#)

فوائد منها ما ساقه المؤلف من اجله وهو ان من شرط صحة الصلاة ان يكون الانسان متوضئاً لقلوبه فليصرف وليتوضأ وليعد الصلاة وبناء على ذلك لو صلى وهو محدث - [00:10:29](#)

فان كان عامدا فقد اتى ذنبا عظيما حتى ان بعض اهل العلم كفره وقال اذا صلى محدثا وهو عالم فهو كافر وعلل ذلك بانه مستهزئ بايات الله عز وجل لكن جمهور العلماء على انه لا يكفر ولكن قد اتى اثما عظيما - [00:10:54](#)

وان كان ناسيا او جاهلا فلا اثم عليه لكن عليه الاعادة مثال ذلك رجل صلى المغرب بوضوء ثم احدث ولم يتوفى ثم صلى العشاء ناسيا انه احدث بعد صلاة المغرب - [00:11:19](#)

فصلاة العشاء غير صحيح لانه صلى بغير وضوء كذلك رجل مثال اخر رجل طل المغرب بوضوء ثم تعشى واكل لحم ابل ولم يعلم انه لحم ابل ثم صلى العشاء وعلم بعد صلاة العشاء - [00:11:43](#)

فعليه ان يتوضأ ويعيد صلاة العشاء لانه صلى في غيره طيب واذا كان عليه جنابة فهل مثله او لا نعم مثله او اشد لانه يستبج بالحدث الاصغر ما لا يستبجحه بالحدث الاصغر الاكبر - [00:12:04](#)

فاذا قدر ان رجلا قام من الليل وصلى الفجر ثم رأى على ثوبه اثر الجنابة فعليه ان يغتسل ويعيد الصلاة لانه صلى بغير طهارة ومن فوائد هذا الحديث جواز التصريح بما يستحيا منه - [00:12:24](#)

عند الحاجة بقوله ايش اذا قسى احكم والقائل والناطق بهذا هو اشد الناس وما اشبه ذلك كله ناقض للوضوء لانه خارج من من الدبر ومن فوائد هذا الحديث وجوب الانصراف من الصلاة اذا احدث الانسان - [00:12:46](#)

وانه لا يجوز ان يستمر لقلوبه فليصرف فان قال قائل اذا حدث ذلك لي وانا في الصف انصرف ام ابقى اتابع بلا نية الجواب انصرف حتى تتوضأ وتذكر ما بقي من الصلاة - [00:13:13](#)

فان قال استحي ان انصرف من الصف والناس ينظرون فنقول اولاً لا حياء في مثل هذه الامور لانها تعتني كل احد اليس كذلك طيب ثانيا اذا خفت من هذا فضع يدك على انفك - [00:13:36](#)

ابتدع ضع يدك على انفك حتى اذا رآك الناس قالوا ان هذا الرجل ارعف انفه وارعاك الانف لكل احد ولا في حياء المهم ان لا تستمر بعض الناس حدثني انهم يستمرون - [00:13:56](#)

اذا كانوا ائمة والمشكل اذا انصرفت وانا الامام فيقول الناس ايش فسي امامنا نعم وهو وهذه مشكلة نقول الحمد لله الحق احق ان يتبع انصرف وامر احد المصلين اتم بهم الصلاة - [00:14:16](#)

فان لم تأمر احدا هل المصلين ان يقدموا واحدا منهم يتم بهم الصلاة فان لم يفعلوا صلوا مراد الامر والحمد لله واسع ومن فوائد هذا الحديث عظم شأن الصلاة عظم شأن الصلاة - [00:14:36](#)

وما احراها واجدتها بتعظيم الشأن لان الانسان اذا صلى صلاة حقيقية يا اخواننا ينسلخ من الدنيا ويقبل على من قال الله عز وجل وجدير بمن انسلخ من الدنيا ليقف بين يدي الله عز وجل ان يكون على اكمل وجه - [00:14:55](#)

حتى ان بعض السلف فقر الاطباء انه لا بد من قطعها قرروا ذلك وافق ولكن قال دعوني اصلي فاذا دخلت في الصلاة فاقطعوها لماذا لانه اذا دخل في الصلاة نسي كل شيء - [00:15:16](#)

وصار قطعهم اياها غير مؤلم ولا موجه له لانه مشغول مشغول لكونه بين يدي الله عز وجل المهم ان ايجاب الطهارة للصلاة دليل على عظم شأنها وانها جديرة بذلك ومن فوائد الحديث - [00:15:36](#)

ان من حصده حدث في صلاته فانه لا يبني على ما مضى لا يبني على ما مضى بل يستأنف الصلاة ويتبرع على هذا انه لو احدث في الطواف وقلنا بان الوضوء شرط لصحة الطواف - [00:15:57](#)

فانه ينصرف من الطواف وجوبا ويتوضأ ويبني على ما سبق او يستأنف الطواف يستأنف الطواف تألف الطواف وما اعظم مشقة وما اعظم مشقة هذا في ايام المواسم رجل احدث في الشوط السابق - [00:16:18](#)

وبشق الانف بل الشوط السابع فنقول له اخرج وتوضأ ومن المعلوم انه سيجري مشقة في الخروج من صحن المطاف ثم بوجود ما

محل يتوضاً به يتوضاً فيه لان المظاعات ستكون - 00:16:44

مزعومة ربما يمشي كيلوات حتى يجد ما يتوضاً به. ثم اذا رجع نقول اعد من جديد ولهذا كان القول الذي ينبغي ان يفتى الناس به لا سيما في المواسم قول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - 00:17:08

ان الوضوء في الطواف ليس بشرط لكنه من كماله واما انه شرط لصحته كما يشترط ذلك في الصلاة فلا دليل عليه لا في القرآن ولا في السنة وقد بحث شيخ الاسلام رحمه الله هذه المسألة بحثا - 00:17:30

مستفيضا في فتاويه وفي منسكه بحثا اذا قرأه الانسان علم ان القول الصواب هو قول شيخ الاسلام رحمه الله ان ان الطواف لا يشترط له الوضوء لكنه من كماله ولا سيما في ايام المواسم والزحام الشديد - 00:17:48

يعني الانسان يجد حرجا ان تكلف عباد الله بالوضوء واعادة الطواف مع عدم وجود داء مع عدم وجود دليل يكون له حجة عند الله عز وجل - 00:18:11